جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قســم الحقــوق

إمتحان مادة قانون الاستهلاك

المستوى: الأولى ماستر- قانون عام اقتصادي — التاريـــخ : 22 / 01 / 2024
الـــدورة: العـــــاديـــة للســـداســـي الأول — التـوقيت : 10:30 – 12:00

نص السؤال

إشترى (أ) جهازا من موزعه (ب) .

- بيّن شروط خضوع هذه العلاقة لقانون حماية المستهلك وقمع الغش .
- ما هي الحقوق المكفولة للطرفين بموجب قانون حماية المستهلك وقمع الغش ؟

بعد مدة تبين أن الجهاز المقتنى لا يستجيب لمتطلبات الأمن والسلامة الخاصة به.

- حدد -مع التعليل- المخالفة التي يمكن أن تنسب لـ (ب) .
- هل يتغير الحكم لو أن (أ) اقتنى الجهاز مجانا ؟ علل إجابتك.

أراد (أ) إصلاح الجهاز المقتنى.

- ما هي الضمانات المتاحة له بموجب قانون حماية المستهلك وقمع الغش (مع الشرح) ؟
- هل يستفيد (أ) من ذات الضمانات لو أن الجهاز الذي اشتراه كان مستعملا ؟ علل إجابتك.

الإجابة النموذجية

- **شروط خضوع العلاقة بين (أ) و(ب) لقانون حماية المستهلك وقمع الغش :**

طبقا للمادة 2 من القانون 09-03 المعدل والمتمم "تطبق أحكام هذا القانون على كل سلعة أو خدمة معروضة للاستهلاك بمقابل أم أو مجانا وعلى كل متدخل وفي جميع مراحل عملية العرض للاستهلاك". وعليه فإن خضوع العلاقة بين (أ) و(ب) لقانون حماية المستهلك وقمع الغش يقتضي:

1- أن يكون الجهاز محل الاقتناء قد عرض للاستهلاك.

2- أن تتوفر لدى (أ) صفة المستهلك وفق المادة 3 بند 1 من القانون 09-03 : وذلك بأن يكون الجهاز موجها للاستعمال النهائي، وأن يتم اقتناؤه لأجل تلبية حاجة شخصية لـ (أ) أو حاجة شخص آخر أو حيوان يتكفل به.

3- أن تتوفر لدى (ب) صفة المتدخل وفق المادة 3 بند 7 من القانون 09-03 : وباعتبار (ب) موزعا للمنتوج فهو يعد متدخلا في عملية عرض المنتوج للاستهلاك ومن ثم يخضع لقانون حماية المستهلك وقمع الغش.

- **الحقوق المكفولة للطرفين بموجب قانون حماية المستهلك وقمع الغش :**

1- حقوق المستهلك (أ) بموجب القانون 09-03:

- الحق في أمن الجهاز (م : 9 - 10).
- الحق في مطابقة الجهاز (م : 11- 12).
- الحق في الضمان (م : 13- 14).
- الحق في تجربة الجهاز (م : 15).
- الحق في خدمة ما بعد البيع (م : 16).
- الحق قي الإعلام (م : 17 - 18).

2- أما الموزع (ب) فلم يرتب له القانون 09-03 أي حق خاص.

- **المخالفة التي يمكن أن تنسب لـ (ب)** هي مخالفة إلزامية رقابة المطابقة المسبقة المنصوص عليها في المادة 12 من القانون 09-03 المعاقب عليها بموجب المادة 74 من نفس القانون. وذلك لأن مفهوم المطابقة يشمل استجابة المنتوج لمتطلبات الأمن والسلامة الخاصة به، طبقا للمادة 3 بند 18 من القانون 09-03.

- لا يتغير الحكم بشأن المخالفة المنسوبة لـ (أ) حتى ولو اقتنى الجهاز مجانا، لأن أحكام قانون حماية المستهلك وقمع الغش تطبق على كل سلعة أو خدمة معروضة للاستهلاك بمقابل أو مجانا طبقا للمادة 2 من القانون 09-03. ولأن صفة المستهلك بحسب المادة 3 بند 1 من القانون 09-03 تشمل الاقتناء المجاني .

- **الضمانات المتاحة لـ (أ) بموجب قانون حماية المستهلك وقمع الغش فيما لو أراد إصلاح الجهاز هي:**

1 - إلزامية الضمان (م 13 ق 09-03): هو التزام يقع على عاتق (ب)، بموجبه يلتزم بأن يصلح الجهاز على نفقته، وذلك إذا ظهر عيب عدم المطابقة خلال فترة الضمان الخاصة بالجهاز. فإذا تعذر إصلاح الجهاز وجب عليه استبداله أو رد ثمنه.

2- إلزامية خدمة ما بعد البيع (م 16 ق 09-03): هو التزام يقع على عاتق (ب)، بموجبه يلتزم بأن يضمن صيانة وتصليح المنتوج المعروض في السوق على نفقة (أ)، وذلك في حال انقضاء مدة الضمان الخاصة بالجهاز أو في الحالات التي لا يمكن للضمان أن يلعب دوره.

- نعم يستفيد (أ) من ذات الضمانات حتى ولو كان الجهاز المقتنى مستعملا. على اعتبار أن المادة 2 من القانون 09-03 نصت على تطبيق أحكام هذا القانون على كل سلعة معروضة للاستهلاك دون أن تميز بين الجديدة والمستعملة. مع مراعاة أن أقل مدة الضمان بالنسبة للسلع المستعملة هي 3 أشهر ، بينما أقل مدة الضمان بالنسبة للسلع الجديدة هي 6 أشهر (م: 16 - 17 من المرسوم التنفيذي رقم 13-327 المحدد لشروط وكيفيات وضع ضمان السلع والخدمات حيز التنقيذ).